

وقال المصنف في موضع بدل في موطن من زجورة العورة ما
يجب سترها من الأضواء وما يكره الإنسان ظهوره ويستحي من كشفه
من القيوب والتقايب وهذا هو المراد في الحديث وقوله كان
كن احيى مؤودة اي ميتا مدفونة بان اخرجها من القبر ووجه
التشبيها من اطلع على عيبه وقبحه قد غشا الموت على اطلاق
القبر عليه وهو في الحكم الميت لما لم يتجدد من الحياة والحج اذا
ستره عليه احد فقد رفع عند تلك الحالة التي هي بمثابة الموت
فكانا حياه واخر جس من القبر وقال الطبري يمكن ان يقال ان وجه
التشبيها بركاب الامر العظيم كاحياء المؤودة فانها عظيمة فسه
به لان من اراد ان يستغرب مؤمن ومعرضا اذا تصور انه يقف المنة
عظ عنده كعورة المؤمن فيحزى فيه ويسدل جده انتهى ولا
يتفق ان هذا الوجه لا يوجب التشبيها باحياء المؤودة على الفرض
فان الامور العظيمة كثيرة فالوجه الاول هو الاقرب والله اعلم
المؤمن سركه المؤمن اي بره ما فيه من العيوب باعلامها و
تنبيهه عليها كالمرة ترى كل ما في وجه الشخص ولو كان ادنى
فالمؤمن يطعم على عيوبه باعلام مؤمن آخر كما يطعم على قبايح وجهه
بالفطر في المرة فينبغي للمؤمن ان يحيط الازى والعيب عند
باصلاح حاله ما يوجهه كما قاله في قوله لا يبرأ الى الصوفية حرمها ساقوا
فاذا اصطفاوا الهكوا او ايد هذا المعنى بقوله والمؤمن آخر المؤمن
اي ناصي ومعاضده يكف عن ضعيفه اي تلفه وخرأ نرو الضعيفة
مرة من الضياع ويحوظ من وما يراه يضره وهلاكه وقد يقال
في معنى المؤمن ان المسلم اذا رأى عيبا ونقصا في مسلم آخر ينبغي
ان يحيا على ان هذا عيبه ونقصا له يرى فيه في كتبه ويرجع اليه

في المعيشة واما عمل العقل فيها وتخصيل العلم لكن هذه الاشياء المذكورة
على طرف والاشياء الاخر مع كثرتها على طرف وهذا نصف وتلك
باجمعها نصف والله اعلم **باب الرفق والحياء وحسن الخلق**
الرفق في القاسوس الرفق بالكسر ما استعين به واللفظ رفق به وعليه مشتق
الرفق ورفقا من رفقا كجلس وكقعد وسنبر وفي الصراح رفق بكسر زيم كرفق
ضد العنف من نصر صلته بالباء ورافقا زيم كرفق وسودا واشتق كرفق
والرفق بالمد شرم واشتن وحقيقة تفر وانكسار يعنى الانسان من
الغنى ما يعاب ويذم والحياء المحور انقباض النفس عن القبايح الشرعية
وتركها لذلك معياره اخرى خلق يمنع من التخصير في حق ذي الحق
وقال السادة الصوفية الحياء متولدة من بر وية الاله وروية القصر
وحسن الخلق تدبر نفسه انفا **الفصل الاول في الرفق** ان الله رقيق اي
لطيف بعباديه ويريد بهم اليسر ولا يكلفهم الا وسعهم ولا يجهم بالاطاعة
لهم به ويجب الرفق من العباد للرفق بعضهم بعضا ويعلموا في مصالحهم
من طلب الرزق وغيره بالرفق والالطف ولا يعنفوا ثم اشار الى استعمال
الرفق في طلب الرزق وتخصيل الطالب ويرغب فيه بقوله ويعطى على الرفق
ما لا يعطى على الا العنف ويرجى عليه كونه اعون على حصول المطرايح
به اللرام ثم عم واشارة الى توجيهه على سائر الاسباب مطلقا بقوله وما لا
يعطى على ما سواه اي ما سوى الرفق ويحتمل ان يكون الضمير في سواه
للعنف على معنى لا يعطى على ما سوى العنف من الاسباب ايضا ولا
يخص الحكم بالشف هذا هو المفهوم من تقرير كلامهم والظاهر ان
الرفق والعنف كل منهما طريق تحصيل المطلوب وكيفية طلبه لا انهما يأتيا
مستقلين مقابلا بل بالاسباب فالباشرة بالاسباب لا بالامان
لنا بالرفق او بالعنف فان كان بالرفق فلا وجه لترجيح عليه وان كان